

أنواع شكوك الصلاة

<"xml encoding="UTF-8?">



وهي على أنواع :

النوع الأول : الشكوك التي يوجد لها حلول وتصحُّ بها الصلاة :

- ١ - الشك بين الثانية والثالثة بعد السجدين ، وحلُّها أن نعتبرها الثالثة ، ونُتِمَّ الصلاة ، ونأتي بركعة واحدة من قيام أو ركعتين من جلوس بعد التسليم ، على أنها صلاة احتياط .
- ٢ - الشك بين الثانية والرابعة بعد السجدين ، وحلُّها أن نعتبرها الرابعة ، ونُتِمَّ الصلاة ، ونأتي بركعتين من قيام بعد التسليم ، على أنها صلاة احتياط .
- ٣ - الشك بين الثانية والثالثة والرابعة بعد السجدين ، وحلُّها أن نعتبرها الرابعة ونُتِمَّ الصلاة ، ونأتي بركعتين من قيام وركعتين من جلوس بعد التسليم ، على أنها صلاة احتياط .
- ٤ - الشك بين الثالثة والرابعة ، وحلُّها أن نعتبرها الرابعة ونُتِمَّ الصلاة ، ونأتي بركعة من قيام أو ركعتين من جلوس بعد التسليم ، على أنها صلاة احتياط .
- ٥ - الشك بين الرابعة والخامسة وهو جالس ، وحلُّها أن نعتبرها الرابعة ، ونأتي بسجدي السهو بعد الصلاة .
- ٦ - الشك بين الرابعة والخامسة عند القيام ، وحلُّها أن نهدم القيام ونجلس ونتشهد ونُسلم ، ونأتي بركعة من قيام أو ركعتين من جلوس بعد التسليم ، على أنها صلاة احتياط .
- ٧ - الشك بين الثالثة والخامسة عند القيام ، وحلُّها أن نهدم القيام ونجلس ونتشهد ونُسلم ، ونأتي بركعتين من قيام بعد التسليم ، على أنها صلاة احتياط .

٨ - الشك بين الثالثة والرابعة والخامسة عند القيام ، وحلُّها أن نهدم القيام ونجلس ونتشهد ونُسلم ، ونأتي بركعتين من قيام وركعتين من جلوس بعد التسليم ، على أنها صلاة احتياط .

٩ - الشك بين الخامسة والسادسة عند القيام ، وحلُّها أن نهدم القيام ونجلس ونتشهد ونُسلم ، ونأتي بسجدي السهو بعد الصلاة .

مسألة : إنَّ محلَّ التدارك هو الواجب الركني الذي يلي الواجب المنسي أو المشكوك الزيادة أو النقصان ، كما لو نسي أو شكَّ بزيادة أو نقصان السجدة الواحدة ، وركع للركعة الأخرى ، فدخل في الركن الذي هو محلُّ التدارك .
النوع الثاني : الشكوك المبطلة للصلاة :

١ - الشك في عدد ركعات الصلاة الثنائية والثلاثية والأوليين من الرباعية قبل إتمام السجديتين من الركعة الثانية .

٢ - الشك بين الثانية والخامسة فأكثر .

٣ - الشك بين الثالثة والسادسة فأكثر .

٤ - الشك بين الرابعة والسادسة فأكثر .

النوع الثالث : الشكوك التي لا يُعتنى بها :

١ - الشك في الإتيان بواجب من واجبات الصلاة وقد تجاوز محل تدارك ذلك الواجب .

٢ - الشك بعد التسليم .

٣ - الشك في أفعال الصلاة بعد خروج وقت الصلاة .

٤ - شكٌ كثير الشكِّ .

٥ - شك الإمام بعدد الركعات والمأموم لا يشك في ذلك ، فلا يعتني الإمام بشكِّه بل يبني على ما يقوله المأموم .

٦ - الشكوك في الصلاة المستحبّة .